

مِصَنْفَاتُ الشَّيْخِ الْمُفْعِدِ

(السَّرِّيْنَىٰ لَهُ)

٢٢



1000th ANNIVERSARY
INTERNATIONAL CONGRESS
OF (SHEIKH MOFEED)

الرسالة الأولى

في الاعياد

المؤتمر العالمي المتنبئ بالذريعة لفقه وفقاً للشيخ المفعد

الرسالة الأولى

في الفتن الكبير

تأليف

الأمام الشيخ المفید

محمد بن محمد بن العمان ابن المعلم
أبي عبد الله العكبري، البغدادي

(٣٣٦ - ٤٤١ هـ)

رسالة أولى في الغيبة	الكتاب:
الشيخ المفید (ره)	المؤلف:
علا، آل جعفر	تحقيق:
الأولى	الطبعة:
١٤١٣ هـ	التاريخ:
المؤتمر العالمي لأندية الشيخ المفید	الناشر:
مهر	المطبعة:
مؤسسة دنا	صف الحروف:
٢٠٠٠	الكمية:

«مَنْ مات وَهُوَ لَا يعْرِفُ إِمامًا زَمَانَهُ ماتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذا الحديث المسالم بين الأمة على صحته وقبوله.

وقد قال المفيد فيه: خبر صحيح يشهد به إجماع أهل الآثار.

وقال في الأفصاح: انه خبر متواتر.

وقد رواه علماء المذاهب الإسلامية الكبرى، كافةً: الشيعة الإمامية، والزيدية، وأهل السنة:

وأمر استاده مفروغ عنه، فلذلك لم يطول الشيخ في البحث عنه، وإنما تعرض لمعناه ومدلوله.

فذكر أولاً: أن القرآن يشهد لمعناه في آيات صريحة:

منها قوله تعالى: «يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنْسَابٍ بِإِمَامَهُمْ». .

وقوله تعالى: «فَكَيْفَ إِذَا جَئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا».

ومدلول الحديث: أن عدم معرفة الإنسان إمام زمانه يؤدي إلى أن يموت ميتةً جاهيلية، على غير ملة الإسلام، «فالجهل بالإمام يخرج صاحبه عن الإسلام» كما يقول المفيد في الأفصاح (ص ٢٨).

إذن، لا بدّ من وجود إمام في كل عصر و زمان، و لا بدّ للمسلم أن يعرف صاحب عصره، و إمام زمانه، و إلّا مات ميّة الكفر والضلاله الجاهليه.

والشيعة الإمامية يعتقدون بامام العصر و صاحب الزمان عندهم و أنه هو محمد بن الحسن العسكري عليه السلام، و أنه المهدى المنتظر خروجه في آخر الزمان، و أنه غاب بعد فترة من ولادته، و هم يعتقدون بغيته.

و قد اعترض بعض الخالفين على هذا الاعتقاد بأنه يتعارض ومنطوق الحديث، و تصور أن غيبة الإمام تنافي مع رفقتنا به، لأن وجوده تستلزم العلم بمكانه، والاتصال به والاستفادة منه.

فقد اعترضت عديدة:

١- فاعتبر على الغيبة بأنّه: إذا كان الخبر صحيحاً، فكيف يصح قول الشيعة في امام هذا الزمان أنه غائب، مستتر عن الجميع، لا يتصل به أحد، ولا يعلم مكانه و مستقره؟

وأجاب الشيخ المفيد عن هذا، بأن مدلول الخبر هو «الزوم وجود الإمام و لزوم معرفة المسلم به» و لم يتضمن «وجوب ظهوره و عدم غبيته» فالاعتقاد بالغيبة لا ينافي مدلول الخبر، و توضيح ذلك:

أنّ الوجود والمعرفة لا تستلزم ما ذكر في الاعتراف من الاتصال والعلم بالمكان، فإنّ معرفة الأمر لا تتوقف على مشاهدته والحضور عنده فقط، لما هو المحسوس من معرفتنا لأمور كثيرة لم نرها ولم نحضرها، كالآمور والحوادث الماضية التي عرفناها و حصل عندنا العلم بها، و كذا نعرف أشياء و أموراً تقع في المستقبل من دون أن تصل بها كيّوم القيامة والخشر والنشر.

ثم إنّ المصلحة قد تتعلق بمجرد معرفة الشيء او الشخص، و لا تتعلق

بمشاهدته و معرفة مكانه او الاتصال به.

٢- واعتراض على الغيبة بأنه: ما هي المصلحة في مجرد معرفة الإمام مع عدم الاتصال به؟

وأجاب الشيخ المفید بأنّ نفس معرفتنا بوجوده و إمامته و عصمته و فضله و كماله، تنفعنا بأن نكتسب بها الثواب والأجر، لامتثالنا لأمر الله بذلك، و نستدفع بذلك العقاب الذي توعدنا عليه بجهله ثم إن انتظارنا لظهوره عبادة ثواب عليها، ندفع بها عن أنفسنا العقاب.

ثم إنّا نؤدي بهذه العقيدة واجباً إلهياً فرضه الله علينا.

٣- ثم فرض الخالف سؤالاً حاصله: إذا كان الإمام غائباً و مكانه مجهولاً فماذا يصنع المكلّف وعلى ماذا يعتمد المبتلى بالحوادث الواقعة، إذا لم يعرف أحكامها؟!

وإلى من يرجع المتخصصون؟!

وإنما المرجع في هذه الأمور إلى الإمام، و هو المنصوب لها!

وأجاب الشيخ المفید:

أولاً: أن هذا السؤال لا يربط له ب موضوع البحث عن حديث «من مات...» بل هو سؤال جديد، وبحث مستأنف.

فأشار بهذا إلى مخالفة المعترض في تقديم هذا السؤال لقواعد البحث والمناظرة حيث أدخل سؤالاً أجنبياً ضمن البحث، وقبل الفراغ عنه!

ومع ذلك، فقد أجاب الشيخ عن هذا السؤال بكل أدب و صبر.

وثانياً: إن واجبات الإمام - المنصوب لأجلها - كثيرة: منها: الفصل بين المتنازعين.

و منها: بيان الأحكام الشرعية للمكلفين
و أمور أخرى من مصالح الدين والدنيا.
لكن الإمام إنما يجب عليه القيام بهذه الأمور كلها بشرط التمكّن والقدرة
على إيفاد كلمته، و بشرط الاختيار.
ولا يجب على الإمام شيء لا يستطيعه، ولا يجب عليه الإيثار مع
الاضطرار.
و ثالثاً: إن الإمام إذا كان في ظروف التقى والأضطرار، فليس ذلك من
 فعل الله تعالى، و لا من فعل الإمام نفسه، و لا من فعل المؤمنين من شيعته.
بل ذلك من فعل الظالمين، من أعدائه الغاصبين للخلافة والحكم على
المسلمين الذين أبا حواذه، و نفوا نسبه، و أنكروا حقه، و غير ذلك من
التصرفات التي أدت إلى غيابه، و عدم ظهوره.
فالنتائج المؤسفة المترتبة على الغيبة من تضييع الأحكام، و تعطل الحدود،
و تأخّر المصالح، و عروض المفاسد، كل تلك الأضرار تقع مسؤوليتها على عاتق
أولئك الأعداء الظالمين.
والإمام، و المؤمنون، بريئون عن ذلك كله، فلا يحاسبون به!
و أما المبتلى بالحوادث الواقعـة: فيجب عليه الرجوع إلى العلماء من فقهاء
الشيعة، ليعلم من طريقهم أحكام الشريعة المستودعة عندهم.
و مع عدم المرجع للأحكام، أو عدم النص في مقام الحكم المبتلى به،
فالمرجع في ذلك هو حكم العقل، ببيان أنه لو كان حكم شرعـي سمعـي - في
المقام - لتعبدنا الله به، ببلاغـه، و إظهـارـه، فعدم الدليل عليه، دليل على عدم
حكم شرعـي خاص في مورـده، بل المرجـع هو حـكم العـقل.

و هكذا المتخاصلون: يرجعون إلى الأحكام الواردة عن الشارع من خلال الرجوع إلى فقهاء الشيعة، ومع عدم النص فالرجوع إلى أحكام العقول المقبولة عند الأعراف.

والحادث الذي لا يعلم بالسمع إياحته من حظره؟ فإنه على «أصل الإباحة».

و قد ذكر مثل الاعتراض، و نفس الجواب فيما أورده الشيخ الصدوق في مقدمة (إكمال الدين) (ص ٨١).

٤- واعترض أخيراً: بأن الأمة إذا كان بإمكانها الاعتماد في العمل بالدين على ما ذكر من النصوص، والاجتهاد، وأحكام العقول، ثم الأصول، فهي -إذن- مستغنية عن الإمام، و ليست بحاجة إليه! فلماذا الالتزام بوجوده في الغيبة؟

و أجاب الشيخ المفید عن ذلك: بأن الحاجة إلى الإمام مستمرة ولو كان غائباً، فعدم الحضور، و عدم الاتصال به لا يوجب الاستغناء عن وجوده، كما أن عدم حضور الدواء عند المريض لا يؤدي إلى استغناء المريض عنه، و مع عدم حصول الدليل لا يستغني التحير عنه، بل هو بحاجة إليه و ان كان مفقوداً له. ثم لو التزم بالاستغناء عند الغيبة، للزم عدم الحاجة إلى الانبياء عند غيباتهم، كغيبة النبي صلی الله عليه و آله و سلم في شعب أبي طالب ثلاث سنين، وفي الغار عدّة أيام، و غيبة موسى النبي عليه السلام في الميقات، و غيبة يونس في بطن الحوت.

و هذا مما لا يلتزم به مسلم، بل و لا أي شخص مليء يعتقد برسالة سماوية.

..... الرسالة الأولى في الغيبة

وقد ذكر هذا الاعتراض في (إكمال الدين) أيضاً (ص ٨١) لكن جواب الشيخ المفید هو الجواب الوافي.

وقد ذكر الشيخ في الجواب عن الاعتراض الثالث نكتة مهمة، وهي: أنَّ الخصوم يلتزمون -كافةً- بالاجتهاد في الأحكام، ويلجأون إلى الاجتهاد، من بعد زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلام مباشرةً (إي بعد سنة ١١١ هجرية).

وأما نحن فنلتزم بالاجتهاد بعد عصر ظهور الأئمة عليهم السلام وبالتحديد بعد الغيبة الصغرى (سنة ٣٢٩ هجرية).

فحالنا في عصر الغيبة، هى عين حالهم؟ فما وجوه اعتراضهم علينا في مسألة الأحكام.

و نحن، وإن اضطربنا -لمكان الغيبة- إلى اللجوء إلى الاجتهاد -بهذا الشكل- لكننا مع ذلك ملتزمون بوجود إمام لعصرنا، نعرفه بالشخص والاسم والصفة، فنحن ممثلون لما ورد في الخبر المذكور، بعيدون عن الجahليّة و ميتها. واما الخصوم -فهمما كانت معالجتهم لفروع الشريعة - فما هو موقفهم من مدلول هذا الحديث المجمع عليه سندًا، والواضح دلالة؟

ومن يأتُون في دينهم، ومن هو «الإمام» عليهم في عصرهم و زمانهم؟! و إذا كانوا لا يعرفون «إماماً» فالحديث عين بأية ميتة يموتون؟

وكتب

السيد محمد رضا الحسيني الجلاي

وَلَقَدْ كُنَّا بِخَانَهُ عَمُومِيَ آبَتِ اللَّهِ مُرْعَشِي نَجْفِي
« فَمَ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِحَمْدِهِ وَصَلَوةُ عَلِيِّ عِبَادَهُ الَّذِينَ اصْطَفَهُ وَهُنَّ بِالسَّابِقِ فَالْأَوَّلُ
الْخَبرُ فِي خَارِجِي عَنِ الْمُصْلِحَهُ عَلَيْهِ وَلَهُ أَنْدَارُ الْمُؤْمِنَاتِ وَمُؤْمِنَاتِ
الْمُؤْمِنَاتِ مِنْهُ جَاهِلَهُ هُنْ هُوَنَاتٌ صَحِحُ اُمُّهُمْ مُعْتَدِلُهُنَّ
لِلْبَوَابَهُ وَلِلْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُؤْمِنَهُ تَذَلِّلُهُ بِهِ رَجُلُهُ صَحِحُ دِينُهُ لِهِ الْجَمِيعُ
أَهْلُ الْإِثَارَهُ يَقُولُونَ عَنَا، صَرَعَ الْقُرْآنَ حِثْ بِهِ لِلْجَلَسِيْمُونَ عَنْهُ
كُلُّ اِنْسَانٍ يَأْمُدُهُ فِي نَوْنَهُ بِرَمِينَهُ فَلَوْلِكَ تَرَهُنَ كَنَافِهِ وَلَيَنْظُرُو
نَفِيلًا وَقُولَهُ وَكَيْفَ إِذْ جَنَّا مِنْ كُلِّ لَهَهُ بِتَهْيَهِ وَجَنَابَهُ عَلَى هُنَّهُ
شَهِيدًا وَأَكْثَرُهُنَّ الْقُرْآنَ فَانْ قَالَ فَلَذَّامُ الْجَنِيجِيَّاهُ كَيْفَ
يَصْحُحُ قَوْلُكَ فِي غَيْبَهِ اِمَارَهُ زَانَهُ وَرَعْسَهُ وَاسْتَارَهُ عَلَى الْكُلِّ
الْوَصْوَالِيَّهِ وَدَدَهُ عَلَى دِسْكَانَهُ قِيلَهُ لِلِاصْدَادِهِ بَيْنَ الْمُعْزَى بِالْأَدَمِ
وَبَيْنَ حَيْثُ مَا ذُكِرَتْ مِنْ لَهَوَالَّانِ الْعَدُو بِجُودِهِ فِي الْعَالَمِ الْأَيْنَقِرَى
الْعَلَمِيْسَاهِرَهُ لِمَعْرِفَتِنَا عَالِيَّصِيْلَهُ دَكَّهُ بَيْنَ الْمُعْلَسِ فَضَلَاعِنَ
أَدَرَكَهُ وَاحَاطَهُ الْعَلَمُ بِالْإِكَانَهُ لَهُ فَضَلَاعِنَ يَنْعِيْفُ مَكَانَهُ وَالظَّفَرِيْفَيْنَ
الْمَعْدُونَ وَالْمَاضِيَ وَالْمُتَظَرِّفُ لِمَضَاعِنَ الْمُسْتَقْوِيْسِ وَفَرِيشَهُ
تَعَالَى إِبْنَيَاهُ الْمُقْدَمَيْنِ بِيَنْيَاهُ أَحْمَدُ سُلَيْهُ عَلَيْهِ وَاللهُ فَلِرَجُوْهُ

فِي الْعَوْنَانِ

الصفحة الأولى من النسخة «م»

فان لم يجر له مثوا كان لمان يرضي حضرة عما زر لمعظم ظلمه فان لم
 يستطع ذرا نهارا يفعله مختارا كان في ذمة اليم القاتمة و كان
 جازح على غير حناء الا لكن تلايفها كانت في ذمة دكان العين
 عليه متحنا بالصدا الى ان يتصفه انه تعالى يوم العساب وان كان
 للحادث ما لا يعلم بالسبع اياحت من خطره فانه على الباشر الان
 يغور دليلا يمسي على خطره وهذا الذي وصفناه اماما بالكلف
 الاعتماد عليه والرجوع اليه عند الضروره بقصد الامر المرشد و
 كان الامر ظاهرها واسعه غير الرد عليه والعمل على قوله وهذا القول
 خصمنا كاذبان على الناس في واههم بعد النبي صلى الله عليه وآله
 ان يجده واقفها عند فقرهم النذر عليهم ولا يجوز لهم الاجتهاد
 واستعمال الرأي بحسبة النبي صلى الله عليه وآله فان قالوا ذات
 عبادتك似هم بما وصفتهم مع غيبة الامر فقد استغصتكم عن امر
 في وليس الامر كما طفت في ذلك لأن الحاجة قررتون قائمون
 ماسدا ها ولولا ذلك مكان الفقر محتاجا إلى المازيم فعل فالضر
 محتاجا إلى الدليلان بعد رجوعه وبالجهل محتاجا إلى العلم وان
 على الطريق إليه والخير محتاجا إلى الرياح وان لم ينظف به ولو ان
 ما ادعتموه وترهسته للزرميم المسلمين ان يقولوا ان هنا
 كانوا في حال عدم النبي صلى الله عليه وآله للجنة وفي العار لا يغافل عنه
 وكذلك كانت حالمه في وقت استبيان بشعباني طالب علم ركما
 قوم موبي على السلا اعساعه لما ذهب بها ضابطا والتقطل عنده وهو
 مليم وهذا ما لا يذهب اليه سار ولامي فیعلم بذلك البطلان ما
 ظنه للغصوم وباته التوفيق ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله و صلاته على عباده الذين اصطفى .

وبعد :

سؤال سائل فقال: أخبروني عما روي عن النبي صلى الله عليه و آله انه قال: «من مات وهو لا يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»^(١) هل هو ثابت صحيح ام هو معتل سقيم؟
الجواب - و بالله التوفيق و الثقة :-

-
- ١- الحديث متواتر و مشهور، وقد روتة مصادر الفريقين، و ان وقع بعض التفاوت في الفاظه. انظر من كتبنا: الكافي ١: ٣٧٧، الحسن: ١٥٣، ٣: ٧٨ و ١٥٤ و ١٥٥ و ٨٠ و ٨٢. عيون اخبار الرضا عليه السلام ٥٨: ٢، ٢١٤. اكمال الدين: ٤١٣، ١٥. عقاب الاعمال: ٢٤٤، ١. غيبة النعماني: ٦، ١٣٠. رجال الكشي: ٢، ٧٩٩/ ٧٢٤. الاختصاص: ٢٦٩.
 - و من مصادر العامة: مسند أبي داود الطيالسي: ٢٥٩، ١٩١٢. حلية الأولياء: ٣، ٢٢٤.
 - هامش مستدرك الحاكم (للذهببي) ١: ٧٧. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي: ٩، ١٥٥.
 - ينابيع المودة: ١١٧. المعجم الكبير لطبراني: ١٠، ٣٥٠/ ١٠٦٨٧. مجمع الزوائد: ٥، ٢٢٤.

قيل له: بل هو خبر صحيح يشهد له اجماع اهل الآثار و يقوّي معناه صريح القرآن، حيث يقول جل اسمه (يُوْمَ نَدْعُ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أَوْتَيَ كِتَابَهُ بِبِيمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَأُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلِمُونَ فَيَلِلاً) ^(٢) و قوله تعالى (فَكَيْفَ أَذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً) ^(٣) و آي كثيرة من القرآن.

فإن قال: فإذا كان الخبر صحيحاً كيف يصح قولكم في غيبة امام هذا الزمان و تغيبه و استثاره على الكل الوصول اليه و عدم علمهم بمكانه؟

قيل له: لامضادة بين المعرفة بالإمام و بين جميع ما ذكرت من احواله، لأن العلم بوجوده في العالم لا يفتقر إلى العلم بمشاهدته لمعرفتنا ما لا يصح ادراكه بشيء من الحواس، فضلاً عن يجوز ادراكه و احاطة العلم بما لا مكان له، فضلاً عن يخفى مكانه و الظفر بمعرفة المعدوم و الماضي و المنتظر، فضلاً عن المستخفي المستتر.

و قد بشر الله تعالى الأنبياء المتقدمين بنبينا محمد صلى الله عليه و آله قبل وجوده في العالم فقال سبحانه (وَإِذَا أَخْذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لَمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةً ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ) يعني رسول الله صلى الله عليه و آله (قَالَ إِنَّا أَقْرَرْنَا مِمَّا أَخْذْنَا عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي) يعني عهدي (قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَأَشَهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ) ^(٤) قال جل اسمه (النَّبِيُّ الْأَمِيُّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ) ^(٥)

.٢- الاسراء ١٧: ٧١.

.٣- النساء ٤: ٤١.

.٤- آل عمران ٣: ٨١.

.٥- الأعراف ٧: ١٥٧.

فكان نبينا عليه وآل السلام مكتوباً مذكوراً في كتب الله الأولى، وقد اوجب على الأمم الماضية معرفته والاقرار به وانتظاره، وهو عليه السلام وديعة في صلب ابائه لم يخرج إلى الوجود، ونحن اليوم عارفون بالقيامة والبعث والحساب وهو معدوم غير موجود، وقد عرفنا آدم ونوحًا وابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام ولم نشاهدهم ولا شاهدنا من اخبر عن مشاهدتهم، ونعرف جبرئيل وميكائيل واسرافيل وملك الموت عليهم السلام ولسنا نعرف لهم شخصاً ولا نعرف لهم مكاناً، فقد فرض الله علينا معرفتهم والاقرار بهم وان كنا لا نجد الى الوصول اليهم سبيلاً، ونعلم ان فرض (المعرفة لشخص في نفسه من المصالح مما لا يتعلق بوجود مشاهدة) ^(٦) المعروف ولا يعرف مستقره ولا الوصول اليه في مكانه، وهذا بين ملن تدبره.

فإن قال: فما ينفعنا من معرفته مع عدم الأنتفاع به من الوجه الذي ذكرنا؟

قيل له: نفس معرفتنا بوجوده وامامته وعصمته وكماله نفع لنا في اكتساب الثواب، وانتظارنا الظهور عبادة تستدفع بها عظيم العقاب، ونؤدي بها فرضاً الزمانه ربنا المالك للرقاب، كما كانت المعرفة بين عدناه من الانبياء والملائكة من اجل النفع لنا في مصالحتنا، واكتسابنا المثبتة في اجلنا؛ وان لم يصح المعرفة لهم على كل حال و كما أن معرفة الأمم الماضية نبينا قبل وجوده مع انها كانت من او كد فرائضهم لأجل منافعهم، ومعرفة الباري جل اسمه أصل الفرائض كلها، وهو اعظم من ان يدرك بشيء من الحواس.

فإن قال: اذا كان الامام عندكم غائباً، ومكانه مجهولاً، فكيف يصنع

٦- ما بين القوسين لم يرد في نسخة «م» و«ث».

المسترشد؟ و على ماذا يعتمد الممتحن فيما ينزل به من حادث لا يعرف له حكمًا؟ و الى من يرجع المتنازعون، لاسيما و الامام اما نصب لما وصفناه؟
قيل له: هذا السؤال مستأنف لا نسبة له بما تقدم، و لا وصلة بينه وبينه، و قد مضى السؤال الأول في معنى الخبر و فرض المعرفة و جوابه على انتظام، و نحن نحذّر عن هذا المستأنف بوجز لا يخل بمعنى التمام منقول و بالله التوفيق:
اما الامام نصب لأشياء كثيرة: احدها: الفصل بين المختلفين.

الثاني: بيان الحكم للمسترشدين.

ولم ينصب لهذين دون غيرهما من مصالح الدنيا و الدين، غير انه اما يجب عليه القيام فيما نصب له مع التمكّن من ذلك و الاختيار، و ليس يجب عليه شئ لا يستطيعه، و لا يلزمـه فعل الايـثار مع الاضـطرار، و لم يؤتـ الـامـامـ فيـ التـقـيـةـ منـ قـبـلـ اللهـ عـزـوجـلـ وـ لاـ منـ جـهـةـ نـفـسـهـ وـ اوـليـائـهـ المؤـمنـينـ، وـ اـمـاـ اـتـيـ ذـلـكـ منـ قـبـلـ الـظـالـمـينـ الـذـيـنـ اـبـاحـواـ دـمـهـ وـ دـفـعـواـ (٧)ـ نـسـبـهـ، وـ اـنـكـرـواـ حـقـهـ، وـ حـمـلـواـ الجـمـهـورـ عـلـىـ عـدـاوـتـهـ وـ مـنـاصـبـ الـقـائـلـينـ بـأـمـامـتـهـ. وـ كـانـتـ الـبـلـيةـ فـيـماـ يـضـيـعـ منـ الـاحـکـامـ، وـ يـتعـطـلـ مـنـ الـحـدـودـ، وـ يـفوـتـ مـنـ الـصـلـاحـ، مـتـعلـقـةـ بـالـظـالـمـينـ، وـ إـمـامـ الأـنـامـ بـرـئـ مـنـهاـ وـ جـمـيعـ الـمـؤـمـنـينـ. فـاـمـاـ الـمـمـتـحـنـ بـحـادـثـ يـحـتـاجـ إـلـىـ عـلـمـ الـحـكـمـ فـيـهـ فـقـدـ وـجـبـ عـلـيـهـ اـنـ يـرـجـعـ فـيـ ذـلـكـ إـلـىـ الـعـلـمـاءـ مـنـ شـيـعـةـ الـإـمـامـ وـ لـيـعـلـمـ (٨)ـ ذـلـكـ مـنـ جـهـتـهـمـ بـاـسـتـوـدـعـهـ مـنـ أـئـمـةـ الـهـدـىـ الـمـتـقـدـمـينـ، وـ اـنـ عـدـمـ ذـلـكـ -ـ وـالـعيـاذـ بـالـلـهـ -ـ وـ لـمـ يـكـنـ فـيـهـ حـكـمـ مـنـصـوصـ عـلـىـ حـالـ فـيـعـلـمـ اـنـهـ عـلـىـ حـكـمـ الـعـقـلـ،

٧- في نسخة «ق»: و نفوا.

٨- في نسخة «ث» و «م»: لعدم علم.

لأنه^(٩) لو اراد الله ان يتبعده فيه بحکم سمعي لفعل ذلك، ولو فعله لسهل السبيل اليه.

و كذلك القول في المتنازعين، يجب عليهم رد ما اختلفوا فيه الى الكتاب والسنّة عن رسول الله صلی الله عليه و آله من جهة خلفائه الراشدين من عترة الطاهرين، ويستعينوا^(١٠) في معرفة ذلك بعلماء الشيعة و فقهائهم، و ان كان - و العياذ بالله - لم يوجد فيما اختلفوا فيه نص على حکم سمعي فليعلم ان ذلك ما كان في العقول و مفهوم احكام العقول، مثل: أنَّ من غصب انساناً شيئاً فعليه رده بعينه ان كانت عينه قائمة، فإن لم تكن عينه قائمة كان عليه تعويضه منه بمثله، فان لم يوجد له مثل كان ان يرضي خصميه بما تزول معه ظلامته، فإن لم يستطع ذلك او لم يفعله مختاراً كان في ذمته الى يوم القيمة.

و ان كان جان جنى على غيره جنایة لا يمكن تلافيها كانت في ذمته، وكان المجنى عليه متحناً بالصبر الى ان ينصفه الله تعالى يوم الحساب. فان كان الحادث ما لا يعلم بالسمع اباحته من خطره، فإنه على الاباحة الا ان يقوم دليل سمعي على خطره.

و هذا الذي وصفناه انا جاز للمكمل الاعتماد عليه و الرجوع اليه عند الضرورة بفقد الامام المرشد، ولو كان الامام ظاهراً^(١١) ما وسعه غير الرد اليه، والعمل على قوله، وهذا كقول خصومنا كافة: ان على الناس في نوازلهم بعد

٩- في نسختي «م» و «ث»: ولو.

١٠- في نسخة «ق»: ويستغنو.

١١- في نسخة «ق»: حاضراً.

النبي صلى الله عليه و آله ان يجتهدوا فيها عند فقدنهم النص علىها، ولا يجوز لهم الاجتهاد واستعمال الرأي بحضورة النبي صلی الله عليه و آله .

فإن قال: فإذا كانت عبادتكم تتم بما وصفتموه مع غيبة الامام فقد استغنتم عن الإمام.

قيل له: ليس الأمر كما ظننت في ذلك، لأن الحاجة إلى الشئ قد تكون قائمة مع فقد ما يسدها، ولو لا ذلك ما كان الفقير محتاجاً إلى المال مع فقده، ولا المريض محتاجاً إلى الدواء و ان بَعْدَ وجوده، والجاهل محتاجاً إلى العلم وان عدم الطريق إليه، والمحير محتاجاً إلى الدليل و ان يظفر به.

ولو لزمنا ما ادعيا تمته و توهمته للزم جميع المسلمين ان يقولوا ان الناس كانوا في حال غيبة النبي صلی الله عليه و آله للهجرة و في الغار اغنياء عنه، وكذلك كانت حالهم في وقت استثاره بشعب ابي طالب عليه السلام، و كان قوم (موسى عليه السلام اغنياء عنه في حال غيبته عنهم لم يقات ربه، وكذلك اصحاب) ^(١٢) يونس عليه السلام اغنياء عنه لما ذهب مغضباً و التقمه الحوت وهو مليم، وهذا ما لا يذهب اليه مسلم و لا ملي. فيعلم بذلك بطلان ما ظنه الخصوم و توهموه على الظنة و الرجم ^(١٣).
و بالله التوفيق.

١٢- ما بين القوسين لم يرد في نسختي «م» و «ث».

١٣- (و توهموه على الظنة و الرجم) ليس في «م» و «ث».